

ان كان مكلفا ولا اعمدة نسا بعد حجة الاسلام عليه الفريضة تضا
عبد في ربه من حيث امر ما اولانا ان احراما من الميتة
او قبله واللائمها من الميتة نسا وان افسد النضا تضي الوجوه
لا التقا وبصه لا يفسد **وعني الى العمل** يعرج وتلزم طهارة
وتحرقة كبح نيفد ها قبل فرائغ سمين وعليه طهارة ولا تصد بده
وتقبل حلق ويلزمه دم ٥ وجا هل ومكره وتحره في الوطن كناس
وبس **قمر قها في النضا** حيث لا يركب سوا في سحر ولا ينزلها
في نسا حا وتحره نسا ٥ ولو با شردون **ون فرجه** او قبل رولسي
فانزله كيرفسد نسكه **والكرارة احرامها في وجهها** وتسد عليه
لحاجة وتحره عليها تعطيلته ولا يمكنها تعطية جميع النسك الا بجزء
من الوجه ولا تشفى جميع الوجه الا بجزء من الرأس فستر الرأس كله
اولي لانه كذا يكونه عورة ولا يفتن ستره باحرام ويجرم على رجل
وامرأة لبي تها زين وهما شى يعمل للبي به على جعل للبيزة ويديت
بلسها ويناح لهما **حلقها في ونحوه** من حلي ويكره لهما **التخالف** بالشد
وتحره لربنة نسا الا لغيرها ويكره لها **حجاب** فان فعلت وشركت بينها
بجزرة نزلت والا فلا ويسن عند احرام **ولها نظير في صلاة** لراحتهم كالرلة
شتر بعينه ويكره لربنة ولم لبي خاتم قالم الاحرام وان الزنا تولى
وغيرها **باب الفدية** وهو ما يعبه بسبب نسكه احرام وعنه
يتمين الدم على غير مفسد وان عدم اهل فانه تفنرهمام ومخير
توجرا صيد بين مثل او تفتنم مثل **بهر كرا** كما هو في اللغة
فيه ويكره نسا **يشترط** به طعاما يمين في فطرته كقدي اذ يعي
وكناه

٥١
والفارة نسا يعلم كل مسكين مدبرا ونسفا ماع من غير او يميم عن
طعام كل مسكين يوما وان تقع بالان يولد يوما تمام يوم حاتم ولو لم يجد
هدين سبعة وقران في موضعه او وجهه ولا شى معه ولو وجد
ولا شى معه ولو وجد من تعرض نسا صام ثلاثة ايام والا فضل
ان يكون **اخرها يوم عرفه** نسا ولم تقدمها باحرام العروة نسا وقت
رحمها وقت رحب هديه وتقدم وسبعة اذ ارجع وان صامها
قبل ذلك بعد احرامه بالبحر اجزلكه لا يعي صوما في ايام من نسا
فان لم يصم الثلاثة في ايام من صام بعد ذلك علمه ايام وعليه
دم مطلقا وكذا ان اخر الهدية عن ايام الاخر لغير عن ولا يجب
تسابع في العموم ولا تغرب في الثلاثة ولا السبعة والابن الثلاثة
والسبعة اذ قضى وتقدم اذا مات قبل العموم وان وجهه الصوم
ولم يشر فيه حتى قد عليه الهدية لم يلزمه الا نضال وما وجب
لعنائه او شره واجب كسمة وبدنة ودواعي وطيه كوطي ودمه
كهدية اذ يعي وان ذكره النظر او قبل اولس الشهيرة فانزله او استخفي
فانمى فعله بدنة نسا وان حذيه بذلته او امي بنظره وشفاة
وحط كعد في الكتل والكرارة كالرجل مع شدة وان ذكره محظورا
من جنس مثل ان حلق او قلم او لبي او تصليب او وطى او غيرها
ثم اعاده ثانيا قبل التكنين فكلارة واحدة نسا غير صيد تابع
التعلم او فقهه فلا امره لو قلم ثلاثة اظفار في اوقاة قبل التكنين
يلزمه دم وخرج به القاصي لانه نحل منقولا من اجناسى فكل
واحد ضار عنه فدية واحدة انما بقدرته وكفارتهم والا تعددت هـ